

العجاب في بيان الأسباب

نفسه زيادة كثيرة مخافة أن يبقى في يده شيء من حقه فهي لعقب ذلك الرجل بعده .
قلت كذا وقع في هذه الرواية المرسلة والحديث مخرج في الصحيحين والسنن الأربعة ومسند
أحمد من طرق عن منصور والأعمش وغيرهما عن شقيق عن الأشعث منها لأحمد نا أبو معاوية نا
الأعمش عن شقيق عن عبد الله قال قال رسول الله ﷺ من حلف على يمين هو فيها فاجر الحديث فقال
الأشعث في والله كان ذلك كان بيني وبين رجل من اليهود أرض فجدني فقدمته إلى النبي فقال
لي ألك بينة قلت لا فقال لليهودي احلف فقلت يا رسول الله ﷺ إذا يحلف فيذهب بمالي فأنزل الله
تعالى إن الذين يشترون بعهد الله وأيمانهم ثمنا قليلا إلى آخر الآية